

إذا كانت المرأة ضافرة لشعرها وأرادت الغسل من الجنابة هل يلزمها نقض شعرها أم لا؟ الشيخ صالح اللحيدان

صالح اللحيدان

اه ايضا لديه سؤال اذا كانت المرأة ظافرة لشعرها وارادت الغسل من الجنابة هل يلزمها نقض شعرها ام لا الجواب لا وقد سألت النساء رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

ومنه حديث ام سلمة فقال تحت على رأسها حتى يأتي بالماء حتى يبلغ اصول الشعر الماء نعم ولا تنقضه اذا ظفرت رأسها ولكن يجب ان يعلم ان الناس في الزمن القديم كانوا يضعون مشاطا على الشعر - [00:00:15](#)

ويحتاج الى عمل وعناء فان كان بهذه المثابة فلا يغسى فيكفي ان يحشى عليه الماء واهم شيء ان يبلغ الماء اصول الشعر والجلدة الرأس فاذا بلغها فلا يحتاج الى ان ينقض فغسلها بهذه الحال غسل صحيح - [00:00:36](#)

طهارة صحيحة وبالله التوفيق - [00:00:55](#)